

الاتحاد العربي لكرة القدم



لائحة

بطولة الناشئين تحت 17 سنة

المادة الأولى

الاسم - الموعد

المسمى	1 : 1	ينظم الاتحاد العربي بطولة يطلق عليها اسم " بطولة العرب للناشئين" و تقام كل سنتين .
الراعي	2 : 1	يحق للاتحاد العربي إضافة اسم الراعي الرسمي على مسمى كل بطولة وعلى كافة الأطراف المعنية الالتزام باستخدام المسمى المعتمد.
المشاركة	3 : 1	تشارك في البطولة المنتخبات الوطنية العربية .
الدعوة	4:1	توجه الأمانة العامة دعوات الاشتراك في هذه البطولة إلى الاتحادات الأعضاء قبل سنة من موعد التصفيات التمهيدية ، وترسل الاتحاديات ردودها بتأكيد المشاركة في الموعد الذي تحدده الأمانة العامة مصحوبة بالوثائق التالية : رسم الاشتراك قدره خمسمائة دولار أمريكي..
	1:3:1	تعهد الاتحاد الوطني بالالتزام باللائحة التنظيمية .
	1:3:2	

المادة الثانية

اللجنة المنظمة للبطولة

تشكيل اللجنة	1:2	تشكل لجنة منظمة للبطولة برئاسة رئيس لجنة المسابقات بالاتحاد العربي وممثلين عن الاتحاد العربي و الاتحاد المستضيف والشركة الراعية على النحو التالي:
	1:1:2	رئيس لجنة المسابقات (رئيساً)
	2: 1: 2	الأمين العام (نائباً للرئيس)

نائب رئيس لجنة المسابقات (نائباً للرئيس)	3 : 1 : 2	
عضوان من لجنة المسابقات (عضو)	4 : 1 : 2	
عضوان من لجنة الحكام (عضو)	5 : 1 : 2	
عضوان من الأمانة العامة (عضو)	6 : 1 : 2	
عضو من اللجنة الطبية (عضو)	7 : 1 : 2	
مدير البطولة الذي يسميه الاتحاد الوطني المستضيف (عضو)	8 : 1 : 2	
ممثلو الشركة بحدود أربعة أعضاء بحد أقصى.	9 : 1 : 2	
مع مراعاة اختصاصات و صلاحيات لجنة المسابقات بالاتحاد العربي، فان اللجنة المنظمة تتولى الاختصاصات التالية:	2 : 2	اختصاصات اللجنة المنظمة
تنفيذ السياسة العامة للبطولة و اتخاذ القرارات اللازمة لضمان نجاحها .	1 : 2 : 2	
تطبيق اللوائح التنظيمية و الهئية والإعلامية الخاصة بالبطولة.	2 : 2 : 2	
تشكيل اللجان الفرعية المعاونة أو فرق العمل لاستكمال جوانب العمل كلما لزم الأمر ذلك، و خاصة لجان تنظيم تصفيات المجموعات الجغرافية.	3 : 2 : 2	
اعتماد اللاعب التي تقام عليها المباريات .	4 : 2 : 2	
اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان سير المباريات بما في ذلك تأمين أماكن إقامة الوفود والمراقبين و الحكام في فنادق ذات مستوى.	5 : 2 : 2	
تسمية حكام ومراقبي المباريات.	6 : 2 : 2	
تحديد ملاعب ونقل المباريات من ملعب الى آخر في الظروف الاضطرارية.	7 : 2 : 2	
اعتماد نتائج المباريات.	8 : 2 : 2	
توزيع الجوائز الرسمية المعتمدة ، واعتماد الجوائز الإضافية الخاصة بالبطولة.	9 : 2 : 2	
اتخاذ القرارات الإدارية وتنفيذ قرارات لجنتي الانضباط والاستئناف.	10 : 2 : 2	

اعتماد وتنفيذ مراسم إجراء القرعة وتوزيع الفرق وبرنامج الحفل الختامي.	11 : 2 : 2	
تقوم لجان التنظيم الفرعية الخاصة بتصفيات المجموعات الجغرافية برؤس المهام المنوطة باللجنة المنظمة .	3 : 2	مهام لجان التنظيم
تعقد اللجنة المنظمة اجتماعاتها العادية بصفة دورية.	4 : 2	اجتماعات اللجنة
يمكن لرئيس اللجنة دعوة الأعضاء لعقد اجتماع أو أكثر في الظروف الاضطرارية .	5 : 2	
تتخذ اللجنة قراراتها بالأغلبية العادية ، وفي حال تعادل الأصوات يتم ترجيح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة.	6 : 2	

المادة الثالثة

أهلية اللاعبين وتأليف الوفد

يجب أن تتوفر في اللاعب الشروط التالية لتقرير أهليته:	1 : 3	أهلية اللاعبين
أن يحمل جنسية بلده و حاملاً لجواز سفر ساري المفعول.	1: 1 : 3	
أن يكون من مواليد 1990 وما فوق.	2: 1 : 3	
يتألف الفريق المشارك في الأدوار التمهيدية من :	2 : 3	تأليف الوفد
19 تسعة عشر لاعباً بينهم ثلاثة حراس مرمى.	1: 2 : 3	
7 سبع إداريين وفنيين بحد أقصى.	2: 2 : 3	
يتألف الفريق المشارك في الأدوار النهائية من :	3 : 3	
21 واحد وعشرون لاعباً من بينهم ثلاثة حراس مرمى..	1: 3 : 3	
7 سبع إداريين وفنيين بحد أقصى.	2: 3 : 3	
في حال رغبة الاتحاد المشارك في البطولة زيادة عدد الوفد الإداري و الفني فيتحمل الاتحاد المشارك النفقات المترتبة على ذلك.	4 : 3	
يجب أن تتضمن قائمة الفريق اسم اللاعب ور قم القميص و تاريخ الميلاد ورقم جواز السفر الساري المفعول، و ألوان الملابس	5 : 3	

(الأساسية و الاحتياطية).		
يجب أن يحتفظ اللاعب برقم قميصه طيلة مدة كل مرحلة من مراحل البطولة.	6 : 3	
يجب أن تكون قمصان اللاعبين مرقمة من 1 - 19 في الأدوار التمهيدية و من 1 - 21 في الأدوار النهائية، ويجب أن تكون الأرقام بخط واضح مرئي.	7 : 3	

المادة الرابعة

نظام البطولة للموسم 2006/2007

توزع الاتحاديات العربية الأعضاء الى (4) أربعة مجموعات على النحو التالي:	1 : 4	توزيع المجموعات
مجموعة الخليج العربي وتضم كل من : (الامارات - البحرين - سلطنة عمان - قطر - الكويت).	1 : 1 : 4	
مجموعة البحر الأحمر وتضم كل من : (جيبوتي - السعودية - السودان - الصومال - مصر - اليمن).	2 : 1 : 4	
مجموعة المغرب العربي وتضم كل من : (تونس - الجزائر - ليبيا - المغرب - موريتانيا).	3 : 1 : 4	
مجموعة الشام وتضم كل من (الأردن - سوريا - العراق - فلسطين - لبنان).	4 : 1 : 4	
تقام مباريات التصفيات التمهيدية لكل مجموعة من المجموعات الجغرافية على حده وبطريقة التجمع والدوري من مرحلة واحدة	2 : 4	التصفيات التمهيدية
يشارك في نهائيات البطولة كل من الفريقين الفائزين بالمركزين الأول والثاني من كل مجموعة.	3 : 4	المشاركة في النهائيات
توزع الفرق المشاركة في النهائيات على مجموعتين بال قرعة بحيث تضم كل مجموعة فريقين حائزين على المركز الأول.. وفريقين حائزين على المركز الثاني و شريطة أن لا تضم المجموعة	4 : 4	تنظيم النهائيات

الواحدة فريقيين سبق وأن تقابلا في التصفيات التمهيدية و تقام نهائيات البطولة حسب ما يلي:		
ضمن كل مجموعة بطريقة الدوري من مرة واحدة لتحديد الفائزين بالمركزين الأول والثاني بحيث يتقابل الفائز بالمركز الأول من المجموعة الأولى مع الفائز بالمركز الثاني من المجموع الثانية ، و الفائز بالمركز الأول من المجموعة الثانية مع الفائز بالمركز الثاني من المجموعة الأولى..	1: 4: 4	
يتقابل الفريقان الفائزان في المباراتين المذكورتين في الفقرة 4: 4: 1 في مباراة ختامية فاصلة لتحديد المركزين الأول والثاني في البطولة0	2: 4: 4	
يلعب فريق الدولة المستضيفة في الأدوار التمهيدية أو الأدوار النهائية في المباراة الثانية في الافتتاح..	3: 4: 4	
يتم احتساب النقاط لتحديد المراكز في المجموعة التي تقام مبارياتها بطريقة الدوري حسب ما يلي:	5: 4	احتساب النقاط في الأدوار التمهيدية أو النهائية
ينال الفريق الفائز بالمباراة ثلاث نقاط، و المتعادل نقطة واحدة والخاسر لا شيء .	1: 5: 4	
يحدد ترتيب الفرق في المجموعة سواء في الأدوار التمهيدية أو النهائية طبقاً لميناله كل فريق من مجموع النقاط.	2: 5: 4	
يتم الحسم في حالات التعادل بين فريقين في النقاط بالتسلسل حسب ما يلي:.	6: 4	حالات التعادل في الأدوار التمهيدية أو النهائية
النتيجة بين الفريقين .	1: 6: 4	
فارق الأهداف في المجموعة (ما له ناقصاً ما عليه).	2: 6: 4	
من سجل أهدافاً أكثر في المجموعة.	3: 6: 4	
احتساب معدل الأهداف بقسمة ما له على ما عليه من أهداف في المجموعة.	4: 6: 4	
الترتيب في اللعب النظيف (حسب البطاقات).	5: 6: 4	

القرعة .	6 : 6 : 4	
يتم الحسم في حالات التعادل بين ثلاث فرق أ و أكثر بالتسلسل حسب ما يلي:	7 : 4	
فارق الأهداف ما بين الفرق المتعادلة .	1 : 7 : 4	
من سجل أهدافاً أكثر من بين الفرق المتعادلة .	2 : 7 : 4	
من سجل أهدافاً أكثر في المجموعة.	3 : 7 : 4	
احتساب معدل الأهداف بقسمة ما له على ما عليه من أهداف في المجموعة.	4:7:4	
من سجل أهدافاً أكثر في المجموعة.	5:7:4	
يحصل كل فريق مشارك في المباراة ضمن المجموعة على رصيد من نقاط اللعب النظيف قدره (30) ثلاثون نقطة تحسم منه النقاط حسب ما يلي :	8 : 4	نقاط اللعب النظيف
نقطة واحدة للاعب الذي يحصل على إنذار.	1 : 8 : 4	
نقطتان للاعب الذي يحصل على إنذارين في المباراة الواحدة.	2 : 8 : 4	
ثلاثة نقاط للاعب الذي يطرد من المباراة.	3 : 8 : 4	

المادة الخامسة

قواعد البطولة

تجرى مباريات البطولة طبقاً لقوانين وأنظمة الاتحاد الدولي للعبة باستثناء ما ورد له نص في هذه اللائحة ولا يتعارض مع القانون الدولي.	1 : 5	القواعد
يحق لكل وفد مشارك تغيير تشكيل فريقه من مباراة لأخرى شريطة التقييد بقائمة اللاعبين المعتمدة من اللجنة المنظمة للبطولة وأرقام اللاعبين المسجلة في القائمة.	1 : 2 : 5	
يجب أن تكون ملابس اللاعبين و حجم الأرقام عليها مطابقة لقانون اللعبة ومواصفات الاتحاد الدولي.	2 : 2 : 5	
لا يجوز استبدال أكثر من (3) ثلاثة لاعبين (بمن فيهم حارس المرمى) بالفريق الواحد خلال المباراة وتمديدها ، على أن يكون البديل	3 : 5	

من بين البدلاء العشر الذين تم تسجيدهم في كشف المباراة قبل بدئها .		
يحق للفرق المشاركة أن تجري تدريباً واحداً على أرض الملعب الذي تقام عليه المباراة بيوم واحد من مباراة الفريق في الوقت المحدد للمباراة وفقاً لحالة الطقس، وتحدد اللجنة المنظمة صلاحية التدريب من عدمه.	4:5	الملعب
إذا تعذر إقامة المباراة لأسباب اضطرارية (ثلوج - أمطار - انقطاع التيار الكهربائي) تؤجل المباراة 24 ساعة، وفي حال استمرار نفس الظروف تنظر اللجنة المنظمة في موضوع تأجيلها أو نقلها .	5:5	تعذر إقامة المباراة
إذا أوقفت المباراة قبل نهاية الوقت الأصلي أو الوقت الإضافي لأسباب خارجة عن سيطرة الفرق بقرها حكم المباراة يتم اتخاذ الإجراءات التالية:	6:5	
إعادة المباراة بكامل الوقت القانوني وذلك خلال (24) ساعة من زمن إيقاف المباراة .	1:6:5	
لا يحق للاعبين الذين حصلوا على بطاقات حمراء في المباراة التي أوقفت اللعب في المباراة المعادة .	2:6 ⁵	
في حالة إلغاء المباراة لأسباب تدخل الجمهور أو حدوث شغب بين اللاعبين يؤدي إلى عدم استكمال المباراة أو انسحاب الفريق فإن عقوبات اللاعبين بالبطاقة الحمراء (الطرد) تبقى سارية المفعول .	3:6:5	
في حالة عدم إقامة المباراة لانسحاب أحد الفريقين بعدم الحضور إلى الملعب، فإن الفريق الذي حضر يعتبر فائزاً بنتيجة (3 - 0) واللاعبون الموقع عليهم عقوبات تبقى سارية المفعول.	4:6:5	
تحدد اللجنة المنظمة الترتيبات اللازمة لإجراء المباريات وتوفير الظروف الملائمة لتنظيمها:	7:5	الترتيبات الإدارية وإجراءات المباريات
تقوم اللجنة المنظمة بما يلي:	1:7:5	

1:1:7:5	تعيين المراقبين والحكام للمباريات .	
2:1:7:5	اعتماد القوائم النهائية للفرق في ضوء إقرار أهلية اللاعبين في الاجتماع الذي يهقد لمدراء ومدربي الفرق المشاركة قبل بدء موعد المباراة ..	
3:1:7:5	التأكيد على المراقبين وطاقم الحكام بضرورة تزويد اللجنة المنظمة بالتقارير الخاصة بوقائع المباراة الانضباطية الخاصة بالحكام مباشرة بعد انتهائها .	
8:5	تتخذ الإجراءات التالية قبل كل مباراة وحتى ساعة البدء كما يلي:	مراسم إقامة المباريات
1:8:5	وصول الفريقين ومراقب المباراة والحكام قبل المباراة بساعة ونصف على الأقل .	
2:8:5	يقوم الحكام بتفقد الملعب وأدواته، وخاصة لوحات أرقام التبديل الالكترونية والكرات قبل موعد المباراة، كما يقوم المراقب برفق الحكم بزيارة غرف اللاعبين للتدقيق على الوثائق والتأكد على ضرورة الالتزام بمبدأ اللعب النظيف.	
3:8:5	يجري اللاعبون ع ملية الاحماء بالملعب إذا كانت حالة الملعب تسمح بذلك، وفي هذه الحالة يستغل كل فريق نصف الملعب للتدريب، وتستمر مدة الإحماء /15/ دقيقة يعود بعدها الفريقان الى غرفة الملابس.	
4:8:5	قبل موعد ركلة البداية بعشر دقائق بتجمع الفريقان والحكام في الممر الموصل للملعب، ثم يجري الحكم التفتيش النهائي على اللاعبين.	
5:8:5	دخول الفريقين والحكام الى الملعب يتقدمهم مراقب المباراة وعلم اللعب التنظيف وج امعي الكرات، ثم الوقوف على خط واحد موازي لخط التماس المواجه للمقصورة الرئيسية لتحية الج ماهير والتقاط الصور التذكارية ثم يقوم الفريقان بتحية الحكام.	
6:8:5	إجراء القرعة بين الفريقين على نفس الخط.	

مراسم إقامة المباراة الافتتاحية والاختتام	9:5	يحدد الاتحاد العربي مراسم حفلي الافتتاح والختام ب التنسيق مع الشركة والجهة المختصة التي تقام على أرضها المباراة النهائية، حيث تنفذ الإجراءات التالية قبل المباراة وحتى ساعة البدء.
	1:9:5	يكون جلوس راعي المباراة في الوسط، وعلى يمينه ممثل ي الاتح اد العربي ثم رئ يسي وفد كل من الفريقين المشارك ين، وممثلي الشركة الراعية والمراقب في الصف الأول من مقاعد المقصورة (المنصة الرئيسية)، كما يخصص المقاعد في الطرف المخصص للاتحاد العربي لضيوفه.
	2:9:5	يخصص لكل وفد مشارك فريقه في المباراة على الأقل ثلاث بطاقات دعوة في المنصة الرئيسية، وعشر بطاقات دعوة في الدرجة الممتازة أو ما يعادلها، كما يخصص للشركة بطاقات دعوة بنسبة 5% من عدد مقاعد المقصورة على أن لا يقل عن خمس بطاقات دعوة وثلاثين بطاقة دعوة في المنصة، والدرجة الممتازة.

المادة السادسة

الاعتراض والاستئناف

الاعتراض	1:6	
	1:1:6	يقدم الاعتراض على المباراة وأحداثها ونتيجتها وعلى اللاعبين المشاركين فيها الى اللجنة المنظمة للبطولة خلال ساعتين من انتهاء المباراة وبتوقيع رئيس الوفد، ويرفق الاعتراض برسم تأمين قدره /1000/ دولار أمريكي (فقط ألف دولار أمريكي).
	2:16	لا يجوز تقديم اعتراض على القرارات التي يتخذها الحكم في الملعب عملاً باختصاصاته.

تبت اللجنة المنظمة للبطولة في الاعتراض في نفس اليوم أو في اليوم التالي للمباراة المعنية بالاعتراض طبقاً للوائح الاتحاد العربي ويبلغ رئيس وفد الفريق المعترض بقرار اللجنة فوراً بعد اتخاذه.	3:16	
قرارات اللجنة المنظمة قابلة للاستئناف.	4:16	
	26	الاستئناف
يقدم الاستئناف على قرارات اللجنة المنظمة خلال /4/ ساعات من استلام رئيس الوفد للقرارات ويرفق الاستئناف برسم تأمين قدره /1000/ دولار ألف دولار أمريكي.	1:2:6	
تبت لجنة الاستئناف فوراً في الأمر وخلال فترة أقصاها نهاية اليوم السابق ليوم المباراة القادمة للفريق المعني بالاستئناف.	2:26	
في حال قبول الاستئناف شكلاً وموضوعاً يرد رسم الاعتراض أو الاستئناف.	36	

المادة السابعة

العقوبات والغرامات

تعتبر اللائحة الانضباطية المعتمدة من الاتحاد العربي جزءاً من لائحة البطولة وتطبق أحكامها على المخالفات وما يترتب عليها من إجراءات انضباطية .	1:7	
تبت اللجنة المنظمة في الشكاوي والاعتراضات المتعلقة بلائحة البطولة والنواحي الإدارية للبطولة .	2:7	
تبت لجنة الانضباط في كل الأمور المتعلقة بالنواحي الانضباطية وتتخذ العقوبات والإجراءات طبقاً لللائحة الانضباطية في نفس اليوم أو في اليوم التالي للمباراة المعنية ، وهذه القرارات قابلة للطعن أمام لجنة الاستئناف.	3:7	
يقدم الطعن على قرارات لجنة الانضباط خلال أربع ساعات من تبلغ رئيس الوفد المعني بالأمر بقرارات لجنة الانضباط.	4:7	

تبت لجنة الاستئناف في الطعن على قرارات لجنة الانضباط خلال فترة أقصاها يوم قبل المباراة التالية للفريق المعني بالأمر.	5:7	

المادة الثامنة

الحقوق والالتزامات

بما أن الاتحاد العربي هو المالك لجميع الحقوق التجارية لل بطولة فقد منح امتياز استثمارها للشركة بموجب عقد اتفاق بينهما وهذه الحقوق هي:	1:8	حقوق الشركة
يمنح الاتحاد الشركة الامتياز الحصري لتسويق حقوق الرعاية والإعلان التالية للبطولة.	1:1:8	
<ul style="list-style-type: none"> Title Sponsor - مسميات راعي اسم البطولة Presenting Sponsor - الراعي المقدم للبطولة Overall Sponsor - الراعي الكلي Co-sponsor of Associate sponsor - المشاركة في الرعاية Official Supplier - المزود الرسمي Official Drink - المشروب الرسمي Official Carrier - الناقل الرسمي 		
الترخيص باستخدام علامات البطولة في الإعلان بجميع وسائله المتاحة، وعلى المنتجات ووسائل الخدمات والهدايا التذكارية للترويج للشركات الراعية أو منتجاتها أو خدماتها.	2:1:8	
الإعلان باسم البطولة وعلاماتها بمختلف أشكاله وبكافة الوسائل المتاحة في جميع المواقع داخل أسوار الملاعب التي تجرى	3:1:8	استخدام علامات البطولة

عليها مباريات البطولة، والذي يشتمل علي سبيل المثال اللوحات الإعلانية الثابتة والمتحركة والرايات والأبراج الإعلانية والملصقات واللوحه الكترونية الخاصة بالملعب قبل المباراة بستين دقيقة وخلال المباراة وبين الشوطين، و 15 دقيقة بعد المباراة وكذلك الحق بالإعلان الليزري على جانبي المرمى وسواهما.		
عرض وبيع منتجات وخدمات رعاة البطولة في مختلف البطولة داخل أسوار الملاعب التي تجري عليها المباريات.	4:1:8	
حق الإعلان على قمصان جامعي الكرات.	5:1:8	الإعلان على الملابس
حق الإعلان على تذاكر الدخول لمباريات البطولة شريطة تحمل الشركة نفقات طباعة التذاكر.	6:1:8	الإعلان على تذاكر الدخول
الترخيص باستخدام المسميات والعلامات الخاصة بالبطولة على المنتجات والهدايا التذكارية للبيع في الأسواق بمناسبة إقامة البطولة.	7:1:8	
الإعلان في البرنامج الرسمي للبطولة الذي تعده وتصدره على نفقتها مع حق الإعلان في المطبوعات الأخرى التي يصدرها الاتحاد بالتنسيق بين الطرفين .	8:1:8	
وضع التصاميم لتيارات وعلامات خاصة بالبطولة واستخدامها في الإعلان والترويج، شريطة موافقة الاتحاد العربي عليها من حيث الشكل والمضمون.	9:1:8	
إنتاج مواد سمعية وبصرية و معلوماتية لاستخدامها في الدعاية والترويج للبطولة والتشجيع على رعايتها والإعلان فيها، ولا يحق للشركة الراعية تسويق هذه المواد أو استخدامها لغير هذه الغاية المحددة.	10:1:8	
يمنح الاتحاد العربي الشركة الراعية الامتياز الحصري للاستثمار حقوق البث الإذاعي والتلفزيوني لفعاليات البطولة في مختلف دول ومناطق العالم، ويشمل امتياز حقوق البث الحصري الذي يمنحه	2:8	التزامات الاتحاد العربي

<p>الاتحاد العربي للشبكة حق ترخيص ببثها لأي هيئة أو شبكة أو قناة إذاعية أو تلفزيونية خاصة أو حكومية بصورة كلية أو جزئية بصورة حية ومباشرة أو مسجلة أو إعادة بثها بمختلف وسائل النقل والبث الأرضية، وفي الدارات المغلقة والمفتوحة وشبكات (الكابل والانتريبت) وكل ما يمكن تطويره من وسائل والتقنيات النقل والبث الإذاعي والتلفزيوني في المستقبل ويكون للشركة الراعية الحق في تحديد الجهات التي يمكن لها إدخال فرق للتغطية الإذاعية والتلفزيونية للملاعب التي تجري عليها مباريات البطولة.</p>		
<p>يلتزم الاتحاد العربي بتقديم جميع المساعدات الممكنة للشركة الراعية لتسهيل مهمتها في تسويق واستثمار الحقوق التجارية (حقوق الرعاية والإعلان والبث التلفزيوني) للبطولة بما في ذلك تزويدها بالمعلومات والصور وتسجيلات الفيديو والخطابات والوثائق التي تحتاجها لهذه الغاية.</p>	2:1:8	
<p>يتعهد الاتحاد العربي بمخاطبة جميع أجهزة التلفزيون الرسمية بالدول العربية من خلال اتحاداتها الوطنية لمنح التراخيص اللازمة للشركة الراعية لبث المباريات التي تجري في دولها اذ اعياء وتلفزيونيا .</p>	2:2:8	
<p>يلتزم الاتحاد العربي بالتنسيق المسبق مع الشركة الراعية بشأن كل ما يتعلق بمواعيد وأماكن إقامة مباريات البطولة بما يخدم المصالح المشتركة للجانبين ، كما يلتزم الاتحاد بإشراك مندوبين عن الشركة الراعية في الاجتماعات التحضيرية للبطولة.</p>	3:2:8	
<p>يضمن الاتحاد العربي بأن الشركة الراعية هي المالك الوحيد لحقوق البث لفعاليات البطولة المنصوص عليها في هذا العقد وأن لها مطلق الحرية في منحها للجهة التي تختارها.</p>	4:2:8	
<p>يتعهد الاتحاد العربي بتزويد الشركة الراعية بجميع المعلومات والوثائق الخاصة بالبطولة وتلك التي تؤكد حصوله على الامتياز الحصري لتسويق حقوقها التجارية.</p>	5:2:8	

يلتزم الاتحاد العربي بإبلاغ الشركة الراعية بأسماء الفرق المشاركة وجدول مباريات البطولة قبل 45 يوما من بدء مرحلة التصفيات أو النهائيات كحد أقصى.	6:2:8	
يضمن الاتحاد العربي توفير تراخيص وتصاريح الدخول المجاني للملاعب التي تجرى عليها مباريات البطولة للمثلي الشركة الراعية.	7:2:8	
يتعاون الاتحاد العربي مع الشركة الراعية بشأن كل ما يمكن أن يوفر أفضل وأوسع تغطية إذاعية وتلفزيونية للبطولة.	8:2:8	
يعمل الاتحاد العربي على إشراك الاتحادات الوطنية طبقا لما ورد في لائحة البطولة.	9:2:8	
يعمل الاتحاد العربي بالتنسيق مع الشركة الراعية على تحديد مواعيد إقامة البطولة بما لا يتعارض مع مواعيد البطولات الدولية والقارية.	10:2:8	
يوفر الاتحاد العربي عدد /10/ كرات على الأقل للتدريب ومثلها للمباريات ويجب أن تكون الكرات مطابقة لمواصفات كرات الاتحاد الدولي، ويجب أن تكون كرات التدريب من النوعية المستخدمة في المباراة.	11:2:8	
يلتزم الاتحاد المستضيف بما يلي:	3:8	التزامات الاتحاد المضيف
تسليم ملعب المباراة الى مندوب الش ركة خال من أي شكل من أشكال الإعلان قبل موعد المباراة بـ /48/ ساعة وبدون أي التزامات مالية على الشركة.	1:3:8	
عدم القيام بأي نشاط أو استخدام أي وسيلة من وسائل الدعاية والإعلان سواء للترويج أو التوعية دون موافقة خطية من الشركة.	2:3:8	
السماح للشركة بالإعلان على منتجات الشركة الراعية على ظهر تذاكر الدخول للمباريات، على أن تتحمل الشركة تكاليف	3:3:8	

طباعتها.		
تسهيل مهمة مندوبي الشركة في الملعب بتنفيذ المهام الموكلة إليهم.	4:3:8	
توفير الأمن والسلامة للوفود والرسميين في ملاعب التدريب والمباريات .	5:3:8	
توفير سيارة إسعاف وطبيب في الملعب.	6:3:8	
توفير مياه الشرب سواء في ملاعب التدريب أو المباريات.	7:3:8	
تأمين تأشيرات الدخول اللازمة لجميع المشاركين في البطولة من مراقبين وحكام وإداريين ولاعبين .	8:3:8	
تلتزم الاتحادات المشاركة في البطولة بما يلي:	4:8	التزامات الاتحادات المشاركة
تسهيل مهمة مندوبي الشبكة في إجراء اللقاءات التلفزيونية في كافة المواقع.	1:4:8	
تسهيل مهمة الشركة في إنتاج مواد سمعية وبصرية ومعلوماتية لاستخدامها في الدعاية والترويج للبطولة، وتلتزم الشركة بعدم تسويق هذه المواد أو استخدامها لغير هذه الغاية.	2:4:8	
تسديد أية غرامات مالية توقع على الاتحاد المشارك تقرها اللجنة المنظمة لمخالفات للائحة البطولة أو في مباريات البطولة..	3:4:8	
احترام لوائح البطولة .	4:4:8	
احترام قوانين الإعلانات طبقاً للوائح الاتحاد العربي وللعرف والتقاليد وفي كل الحالات لا يسمح بالإعلان على المشروبات الكحولية والسجائر وما شابه ذلك.	5:4:8	
دفع قيمة تذاكر السفر لأعضاء الوفد المشارك في التصفيات التمهيدية ضمن المجموعة الجغرافية.	6:4:8	
احترام ألوان الملابس الأساسية والاحتياطية المعلن عنها قبل البطولة.	7:4:8	
التأمين على اللاعبين .	8:4:8	
تلتزم الشركة صاحبة الحقوق في البطولة بما يلي:	5:8	التزامات

الشركة		
1:5:8	عدم السماح باستغلال الامتياز الممنوح للشركة الراعية بموجب هذا العقد في أي شيء يخالف تعليم الدين الإسلامي الحنيف أو يتعارض مع القيم الأخلاقية الحميدة السائدة في الدول العربية أو مع أنظمة وقوانين الدول المضيفة للمباراة أو أهداف الاتحاد.	
2:5:8	عدم السماح بالإعلان عن أي مشروبات كحولية أو سجاائر مهما كانت مواصفاتها .	
3:5:8	توفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية والفنية والمعدات اللازمة للتغطية التلفزيونية للمباريات في البلدان المضيفة لها، والحصول على التراخيص اللازمة .	
4:5:8	- نفقات السفر لوفد كل فريق يشارك في البطولة من بلده الى بلد الاتحاد المستضيف ذهابا وإيابا في التصنيفات التمهيدية والنهائيات، وكذلك لمثلي الاتحاد العربي من (إداريين - منظمين - مراقبين - حكام) طبقا لما هو محدد في لائحة البطولة.	
5:5:8	نفقات السكن والإعاشة في فنادق مناسبة معتمدة من الاتحاد العربي للوقود المشاركة بالتصنيفات التمهيدية أو النهائيات.	
6:5:8	تأمين باص لأعضاء الوفد وسيارة صغيرة لرئيس الوفد والإداريين عند الوصول وحتى المغادرة.	
7:5:8	توفير العلاج الطبي للفريقين المتباريين ولممثل ي الاتحاد العربي والحكام.	
8:5:8	تأمين سيارة صغيرة لمراقبي المباراة وسيارة أخرى للحكام.	
9:5:8	النفقات المترتبة على الاجتماعات التيسيقية واجتماعات القرعة واجتماع اللجنة التنفيذية للاتحاد العربي ولجان البطولة قبل بدء البطولة وفي المباراة الختامية والندوات الخاصة بالبطولة بعد التنسيق مع الشركة الراعية.	

المادة التاسعة

جوائز البطولة

جوائز البطولة	1:9	تحديد الجوائز الرسمية للبطولة في مرحلتها النهائية على النحو التالي:
	1:1:9	خمسة آلاف دولار أمريكي لكل فريق من الفرق التي تخرج من الدور الأول في نهايات البطولة.
	2:1:9	خمسة عشر ألف دولار أمريكي والميداليات البرونزية للفريقين الحاصلين على المركز الثالث والمركز الثالث مكرر.
	3:1:9	ثلاثون ألف دولار أمريكي والميدالية الفضية للفريق الحائز على المركز الثاني.
	4:1:9	خمسون ألف دولار أمريكي وكأس البطولة والميداليات الذهبية للفريق الحائز على المركز الأول .

المادة العاشرة

أحكام عامة

	1:10	يعود للجنة المنظمة حق تفسير مواد هذه اللائحة، ويمكن لها الرجوع الى لوائح الاتحاد الدولي فيما لم يرد به نص في هذه اللائحة.
	2:10	يعود للجنة التنفيذية حق تعديل مواد هذه اللائحة .